

منشور رقم (2/2015): تمويل العاملين بالجهاز المصرفي

التاريخ: 4 ذو القعدة 1436هـ

الموافق: 2015/8/18م

منشور رقم (2/2015)

معنون للمصارف كافة ، ، ، ،

الموضوع: تمويل العاملين بالجهاز المصرفي

فى اطار سعى بنك السودان المركزى للمحافظة على سلامة الجهاز المصرفى وللحفاظ على احقية كل مصرف برعاية منسوبيه وللحد من مخاطر تمويل العاملين بالجهاز المصرفى، واستناداً على قانون تنظيم العمل المصرفى لسنة 2004 المادة (29): 1: (ج) (د)، فقد تقرر الآتى:

عدم السماح للمصارف منح اى تمويل او تسهيلات او ضمانات مصرفية لأى موظف او عامل فى مصرف آخر الا بعد الحصول على موافقة مكتوبة من الجهة التى يعمل بها الموظف او العامل ويشمل ذلك العاملين بالشركات التابعة للمصارف والعاملين ببنك السودان المركزى والشركات والمؤسسات التابعة له على ان تكون الموافقة من المدير العام.

على المصارف عدم قبول أى ضمان أو كفالة صادرة من العاملين المشار اليهم فى (1) اعلاه لصالح أى شخص أو أى جهة.

على المصارف مد الادارة العامة للرقابة المصرفية بالالتزامات القائمة للعاملين والحالات المذكورة فى (1) و (2) اعلاه.

يسرى هذا المنشور من تاريخ اصداره.

ع/ بنك السودان المركزى

أمير عبد الوهاب عبد اللطيف

يعقوب محمود السيد

إدارة الشئون المصرفية

الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي